

نموذج توثيق وتدوين القرارات الإدارية¹

1. مراجع القرار الإداري

شهادة قياس حمولة قارب أو سفينة صيد	تسمية القرار الإداري
13	رمز القرار الإداري
- الملحق الأول لظهير 28 جمادى الثانية 1337 31 مارس 1919 ، المكون لقانون التجارة البحرية كما تم تعديله وتتميمه البند 9 معاهدة أوسلو الدولية لسنة 1947 في شأن قياس حمولة السفن	المراجع القانونية للقرار الإداري
الغاية: تحديد حجم سفينة الصيد وتدابير مجهود الصيد الشروط: التوفر على رخصة البناء أو الاستيراد	الغاية من المسطرة وشروط الحصول على القرار الإداري ²
مالك السفينة أو موكله	المرتفق المستفيد ²

2. المسطرة الإدارية المتعلقة بالقرار الإداري

أ. نموذج استمارة طلب القرار الإداري³

طلب خطي

ب. الإدارة أو الإدارات المعنية بتلقي طلب القرار الإداري

العنوان	اسم الإدارة
	مندوبية الصيد البحري

ت. الإدارة أو الإدارات المعنية بدراسة ومعالجة القرار الإداري ودورها في المسطرة

الإدارية المتعلقة بالقرار الإداري

¹يعبأ هذا النموذج بالنسبة لكل قرار إداري مدرج باللائحة أعلاه
²غير إلزامي
³يتركز لزوما في حالة توفره.

اسم الإدارة	دورها في المسطرة الإدارية
مندوبية الصيد البحري و المنذوبية الفرعية التابعة لها	دراسة الملف والقيام بالزيارة التقنية لتحديد المواصفات التقنية للسفينة و التحقق من قياسات السفينة ومنح شهادة قياس حمولتها

ث. الإدارة أو الإدارات المعنية بتسليم القرار الإداري

اسم الإدارة	العنوان
مندوبية الصيد البحري أو المنذوبية الفرعية	

ج. الوثائق والمستندات المطلوبة


تسمية الوثيقة أو المستند	إيداع الوثيقة أو المستند من طرف المرتفق ³	إمكانية الحصول على الوثيقة أو المستند من طرف الإدارة ⁴	الإدارة المكلفة بإصدار الوثيقة أو المستند
طلب قياس حمولة السفينة	X		
نسخة من رخص البناء و/أو من رخصة الاستيراد	X		

ح. المصاريف والرسوم والأتاوى الواجب أدائها من طرف المرتفق

التسمية	المراجع القانونية	المبلغ أو عناصر الاحتساب	الإدارة المكلفة بالتحصيل
لا شيء			

⁴وضع علامة في الخانة المناسبة لكل مستند أو وثيقة

خ. بيان مراحل المسطرة الإدارية⁵



⁵إدراج رسم بياني لمراحل المسطرة والإدارات المتدخلة فيها (LOGIGRAMME)

المملكة المغربية

Royaume du Maroc



والتنمية القروية والمياه والغابات وزارة الفلاحة والصيد البحري
Ministère de l'Agriculture, de la Pêche maritime,
du Développement rural et des Eaux et forêts
Délégation des Pêches Maritimes de.....

د. نموذج مخرج القرار الإداري⁶

CERTIFICAT NATIONAL DE JAUGEAGE DE CANOTS DE PECHE

Nom du canot :

Nom(s), prénom (s) et CIN(s) du (des) propriétaire(s) :.....
.....

Lieu de construction :.....

Genre de pêche :.....

Année de construction (date de mise en service) :.....

Marque, n° de série et puissance du moteur :.....
.....

Nature de la coque :.....

DIMENSIONS PRINCIPALES DU CANOT (en mètre)	
Longueur hors tout (LHT)	
Longueur de jauge (Lj)	
Largeur hors tout (B)	
Creux sur quille (C)	

JAUGE DU CANOT

JAUGE BRUTE:.....

Il est certifié que la jauge du canot de pêche sus-mentionnée a été calculée conformément aux dispositions de la circulaire n° :..... en date du :..... sur le jaugeage des navires de pêche

Délivré à :..... Le :.....

(Lieu de délivrance du certificat)

(Date de délivrance du certificat)

Signature(s) et cachet(s) du (des) jaugeur(s)

Signature du Délégué
des Pêches Maritime

الإحاطة نموذج المخرج القرار الإداري⁶

المملكة المغربية
Royaume du Maroc



وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

Ministère de l'Agriculture, de la Pêche maritime,

du Développement rural et des Eaux et forêts
Délégation des Pêches Maritimes de.....

N° :

CERTIFICAT NATIONAL DE JAUGE

Réf: .

Nom du navire :
Nom du propriétaire :
Lieu de construction :
Date de pose de quille :
Genre de pêche :
Année de construction :
Marque, n° de série et puissance du moteur :
Nature de la coque :
Nombre de mâts :
Forme de l'arrière :
Nombre de ponts :

DIMENSIONS PRINCIPALES DU NAVIRE (en mètres)

Longueur hors tout (LHT)	
Largeur (B)	
Creux sur quille (D)	
Longueur de jauge (Lj)	
Longueur de référence (Lr)	
Pourtour (p)	

JAUGES DU NAVIRE

JAUGE BRUTE:

JAUGE NETTE:

Il est certifié que les jauges du navire susmentionnées ont été calculées conformément aux dispositions de la convention d'Oslo sur le jaugeage des navire règle I.

Délivré à : , Le

Signature(s) (des) jaugeur(s)

3. حالات وشروط إنجاز الخبرات التقنية أو البحوث العمومية عند الاقتضاء

تسمية الخبرة التقنية أو البحث العمومي	المراجع القانونية	نوعية الخبرة أو البحث العمومي	آجال الإنجاز	الجهة المعنية للإنجاز عند الضرورة	المخرجات المطلوبة
لا شيء					

4. الأجل المحدد لرد الإدارة على طلب المرتفق

خلال أسبوع

5. الآثار المترتبة على سكوت الإدارة داخل الأجل المحدد

- القرار الإداري مشمول بمبدأ سكوت الإدارة بمثابة موافقة: لا
- الإدارة المكلفة بتسليم القرار الإداري أو إشهاد بالسكوت في حالة اعتبار سكوت الإدارة بمثابة موافقة:.
- تحديد السلطة الحكومية أو المسؤول الإداري التي أو الذي يمكن اللجوء إليها أو إليه في حالة الامتناع عن تسليم القرار الإداري أو الإشهاد بالسكوت: مندوبية الصيد البحري

6. طرق الطعن المتاحة للمرتفق⁷:

⁷يلجأ إلى تحديد طرق الطعن في غير حالة اعتبار سكوت الإدارة بمثابة موافقة،

- تحديد السلطة الحكومية أو المسؤول الإداري التي أو الذي يمكن اللجوء إليها أو إليه في حالة سكوت الإدارة بعد انقضاء الأجل المحددة أو في حالة ردها السلي مديرية الصيد البحري

- بالنسبة للقرارات الإدارية المسلمة من طرف الجماعات الترابية، أو مجموعاتها، أو هيئاتها، تحديد السلطة الجهوية أو الإقليمية التي يمكن للمرتفق اللجوء إليها في حالة عدم الرد على طعن المرتفق داخل الأجل المحددة: